

قرار رئيس مجلس الوزراء**رقم ٣٣٦٥ لسنة ٢٠١٦****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ قنا ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الأولى)**

تُخصّص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ١١ قيراطاً و ١٠ أسهم بناحية الدهسة بحوض سليم أفندي بمركز ومدينة فرشوط بمحافظة قنا ، لصالح هيئة الأبنية التعليمية ، بالمجان ، لإقامة مدرسة للتعليم الأساسي عليها ، وحدودها كالاتى :

الحد البحرى : مساكن أهالى نجع مدان بطول ٧٣,٣٥ متر .

الحد القبلى : مساكن أهالى نجع مدان بطول ٧٩,٧٠ متر .

الحد الشرقى : شارع بعرض ٨ أمتار .

الحد الغربى : شارع بعرض ٤,٥ متر .

وفقاً للرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٩ ربيع الأول سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٨ ديسمبر سنة ٢٠١٦ م) .


رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

رقم ٦٥٣٣٦١

محافظة قنا
الوحدة المحلية لقرى ومدينة فرشوط

كروكي بوضوح موضح مقترح لإقامة مدرسة للتعليم الأساسي نوع جديد
أرض أوقاف بناهية العنسة - فرشوط



٧٩.٧٠ م

مسلك أهلي

مدير إدارة الأوقاف

[Handwritten signature]



أحمد محمد عثمان أبو زيد